



مقرر عدد 2021/11/6 بتاريخ 12 نونبر 2021

النقطة الاولى من جدول أعمال دورة استثنائية منعقدة بتاريخ 2021/11/12 المتعلقة:

بالدراسة والمصادقة على مشروع تعديل اتفاقية شراكة خاصة بتحويل مبلغ 45 مليون درهم من طرف وزارة الاقتصاد والمالية، لفائدة ميزانية جماعة مراكش، تتعلق بإنجاز مشروع يندرج في إطار برنامج "مراكش الحاضرة المتجددة".

(نقطة مضافة من السيد الوالي عامل عمالة مراكش)

- ♦ إن المجلس الجماعي لمراكش المجتمع في دورة استثنائية خلال جلسة فريدة علنية منعقدة بتاريخ 12 نونبر 2021 بقاعة الجلسات الرسمية بشارع محمد السادس تحت رئاسة السيد محمد الإدريسي النائب الاول لرئيسة مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد عبد الله سلمان رئيس المنطقة الحضرية جامع لفنا ممثلا للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- ♦ وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- ♦ وتبعا لإرسالية السيد الوالي عامل عمالة مراكش الصادرة تحت رقم 18400 بتاريخ 2021/10/18 في شأن اضافة موضوع النقطة ضمن جدول اعمال هذه الدورة الاستثنائية.
- ♦ وتبعا لمقرري مجلس جماعة مراكش: الاول تحت عدد 2021/7/1/2/578 بتاريخ 27 يوليوز 2021 (جلسة صباحية)، والثاني تحت عدد 2021/7/2/2/578 بتاريخ 27 يوليوز 2021 (جلسة زوالية) في شأن المصادقة على اتفاقية شراكة خاصة تتعلق بتحويل مبلغ 45 مليون درهم لفائدة ميزانية جماعة مراكش، للمساهمة في تمويل مشروع مندرج في إطار برنامج "مراكش الحاضرة المتجددة" ويهم تهيئة الشطر الثاني لمنتهز مولاوي الحسن الممتد من شارع محمد السادس إلى شارع اليرموك بمدينة مراكش.
- ♦ وتبعا لإرسالية السيد وزير الداخلية رقم D2971 بتاريخ 2021/09/21 في شأن الملاحظات التي ابدتها مصالح وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة في موضوع الاتفاقية.
- ♦ وبعد تقديم تقرير اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة حول النقطة.
- ♦ وبعد فتح باب المناقشة وإبداء الرأي.
- ♦ وبعد إجراء التصويت العلني طبقا للقانون.
- ♦ وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت	:	45	عضوا
عدد الأصوات المعبر عنها	:	45	عضوا
عدد الأعضاء الموافقين	:	45	عضوا وهم السادة:

محمد الإدريسي، عبد العزيز بوسعيد، طارق حنيش، عتيقة بوستة، خديجة بوحراشي، زوبيدة لمشمير، امينة المغاري القصري، اشرف برزوق، عبد الصديق بيطاري، نسيم ساهيم، نجية عوجاجي، فاطمة شوتين، نادية الإدريسي سليطين، امال الملاح، سلوى بولحية، رقية العلوي حاجب، حليلة بامحمد، مريم باحسو، حبيبة الكرشال، كمال ماجد، عبد الغني خيا، عبد الله الفجالي، رحيلة الغمراوي، جيهان حدان، سعيد بوجاجة، يوسف بن الزاهر، خليل بولحسن، حمزة الحداوي، عبد الجليل بنسعود، محمد توفلة، عبد السلام سي كوري، السعيد يت المحجوب، احمد مروان الزنجاري، محمد بنلعروسي، ي الحسن المنادي، لحسن حبيبو، عادل النميلي، محمد بنشقرن، البشير جوهر، الحبيب امهيدرة، عبد الصمد العكاري، الحسين نوار، عثمان عزام، محمد نكيل، محمد ايت احسيسن .

عدد الأعضاء الراضين	:	لا أحد
عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت	:	لا أحد

يقرر مايلي

صادق مجلس جماعة مراكش بإجماع الأصوات المعبر عنها للأعضاء الحاضرين (الاغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها للأعضاء المزاولين مهامهم) على مقرر النقطة المتعلقة باتفاقية شراكة خاصة في صيغتها المعدلة تتعلق بتحويل مبلغ 45 مليون درهم لفائدة ميزانية جماعة مراكش، للمساهمة في تمويل مشاريع مندرجة في إطار برنامج "مراكش الحاضرة المتجددة" والالتية مقتضيات موادها الستة كالتالي:

اتفاقية شراكة خاصة تتعلق بتحويل مبلغ 45 مليون درهم لفائدة ميزانية جماعة مراكش

للمساهمة في تمويل مشاريع مندرجة في إطار برنامج "مراكش الحاضرة المتجددة"

البداية

- ✓ استحضارا للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تطوير النسيج الحضري للمملكة بشكله المتناسق والمتوازن، والارتقاء به إلى مستوى تطلعات الساكنة؛
- ✓ وفي إطار تفعيل مشاريع اتفاقية الإطار المتعلقة بتنمية وتطوير مدينة: "مراكش الحاضرة المتجددة" الموقعة أمام أنظار صاحب الجلالة نصره الله بتاريخ 06 يناير 2014؛
- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.75.168 الصادر في 25 صفر 1437 الموافق 15 فبراير 1977 بشأن اختصاصات العمال كما تم تغييره وتتميمه بالظهير الشريف رقم 1.93.293 بتاريخ 19 ربيع الثاني 1414 الموافق 06 أكتوبر 1993؛
- ✓ وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 رمضان 1436 الموافق 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- ✓ بناء على القانون رقم 47-18 المتعلق بإصلاح المراكز الجهوية للاستثمار وإحداث اللجن الجهوية الموحدة للاستثمار؛
- ✓ بناء على المرسوم الملكي عدد 66-330 الصادر بتاريخ 10 محرم 1387 الموافق 21 أبريل 1967 بميثاق النظام العام للمحاسبة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه،
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2-17-451 بتاريخ 23 نوفمبر 2017 بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات،
- ✓ وبناء على المرسوم رقم 2.17.618 صادر في 18 من ربيع الآخر 1440 الموافق 26 دجنبر 2018 بميثاق الوطني للاتمركز الإداري؛
- ✓ وفي إطار تفعيل السياسة الحكومية لسياسة المدينة والقائمة على مقاربة تشاركية تكفل التفائية تدخلات قطاعات متعددة والهادفة إلى ضمان نمو منسجم ومتناسق للمدن والمراكز الحضرية التي تعرف تطورا سريعا وضغطا اجتماعيا وضغطا اجتماعيا وخاصة على مستويات متعددة؛
- ✓ وبناء على اتفاقية الإطار للاستثمار الموقعة بتاريخ 01 دجنبر 2015 بين الحكومة المغربية وشركة "DOWNTOWN HOTEL CORPORATION DHC SA" ولاسيما الفصل الثالث منها؛
- ✓ وبناء على اتفاقية الاستثمار الخاصة الموقعة بين الحكومة المغربية وشركة "DOWNTOWN HOTEL CORPORATION DHC SA" بتاريخ 16 فبراير 2016؛
- ✓ وبناء على الملحق رقم 01 المغير لاتفاقية الإطار الموقعة 25 يناير 2018 والمتعلقة بإنجاز المشروع السياحي والسكني والتجاري من طرف شركة "DOWNTOWN HOTEL CORPORATION DHC SA".
- ✓ وبناء على الملحق رقم 01 المغير لاتفاقية الخاصة الموقعة بتاريخ 25 يناير 2018؛
- ✓ وبناء على قرار وزير الاقتصاد والمالية بتاريخ 18 ماي 2018 القاضي بالإذن ببيع قطعتين أرضيتين تابعتين لأمالك الدولة بمراكش لفائدة شركة "DOWNTOWN HOTEL CORPORATION DHC SA"؛
- ✓ وبناء على عقد البيع التوثيقي بين الملك الخاص للدولة وشركة "DOWNTOWN HOTEL CORPORATION DHC SA" المنجز بتاريخ 25 ماي 2018 والذي تم بموجبه بيع القطعتين الأرضيتين مساحة الأولى 5 هكتار 08 أ 95 سنتيار والثانية ذات المساحة 282 متر مربع التابعتين على التوالي للرسم العقاري M/10068 و M/12632 الكائنين بمراكش مقابل أداء مبلغ إجمالي قدره 70.864.280.13 درهم سددهته الشركة السالفة الذكر بموجب الوصل عدد 210 بتاريخ 24/05/2018؛
- ✓ بناء على قرار لجنة الاستثناءات في مجال التعمير المجتمعة بتاريخ 11 نوفمبر 2014،
- ✓ وبناء على قرار اللجنة الجهوية للاستثمار المجتمعة بتاريخ 25 نونبر 2015؛ القاضي بتخصيص مبلغ 45 مليون درهم من ثمن البيع، وذلك استنادا على قرار لجنة الاستثناءات في مجال التعمير المجتمعة بتاريخ 11 نوفمبر 2014، للمساهمة في تمويل بعض المشاريع المندرجة في إطار برنامج "مراكش الحاضرة المتجددة".
- ✓ وبناء على كون نفس اللجنة أوصت بإعداد اتفاقية خاصة لاحقا يتم توقيعها بين كل من وزير الاقتصاد والمالية، وزير الداخلية ومجلس مدينة مراكش، وذلك من أجل تحديد الكيفية والشروط اللازمة لتحويل من طرف الدولة لفائدة ميزانية الجماعة مبلغ 45 مليون درهم السالف الذكر.
- ✓ وتبعا لمقرري مجلس جماعة مراكش: الأول تحت عدد 2021/7/1/2/578 بتاريخ 27 يوليوز 2021 (جلسة صباحية)، والثاني تحت عدد 2021/7/2/2/578 بتاريخ 27 يوليوز 2021 (جلسة زوالية) في شأن المصادقة على اتفاقية شراكة خاصة تتعلق بتحويل مبلغ 45 مليون درهم لفائدة ميزانية جماعة مراكش، للمساهمة في تمويل مشروع مندرج في إطار برنامج "مراكش الحاضرة المتجددة" وبمهم تهيئة الشطر الثاني لمنزه مولاي الحسن الممتد من شارع محمد السادس إلى شارع البرموك بمدينة مراكش.
- ✓ وتبعا لإرساله السيد وزير الداخلية رقم D2971 بتاريخ 2021/09/21 في شأن الملاحظات التي أبدتها مصالح وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة في موضوع الاتفاقية.
- ✓ وتبعا لمداولات مجلس جماعة مراكش خلال دورته الاستثنائية المنعقدة في جلسة فريدة بتاريخ 2021/11/12

ومن أجل تفعيل مضامين هذه الاتفاقية الخاصة،

وقع الاتفاق والتراضي بين الأطراف المتعاقدة على ما يلي:

الأطراف المتعاقدة:

- وزير الداخلية؛
- وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة؛
- ولاية جهة مراكش-أسفي؛
- جماعة مراكش.

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد شروط تحويل مبلغ 45 مليون درهم لفائدة ميزانية جماعة مراكش للمساهمة في تمويل مشاريع مندرجة في إطار برنامج "مراكش الحاضرة المتجددة".

المادة الثانية: التزامات الأطراف المتعاقدة

وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة:

تلتزم وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة بتحويل مبلغ 45 مليون درهم لفائدة ميزانية جماعة مراكش متأتي من عملية بيع قطعتين ارضيتين تابعتين للرسمين العقاريين 1068/M و 12632/M مساحتهما على التوالي 5 هكتارات و 80 ار و 95 سنتيوار / 282 متر مربع الكائنتين بمراكش لفائدة شركة "DOWN TOWN HOTEL CORPORATION DHC SA" وسيتم تحويل المبلغ المذكور من الاعتمادات المرصودة بالحساب الخاص بـ "استبدال أملاك الدولة" وفق المساطر القانونية الجاري بها العمل.

جماعة مراكش:

- تلتزم جماعة مراكش بتخصيص مبلغ 45 مليون درهم المحول لفائدتها، حصريا، من أجل:
- تهيئة طريق، مبرمجة بمبلغ مالي قدره 10 مليون درهم.
- إنجاز برامج التهيئة في إطار برنامج "مراكش الحاضرة المتجددة" بمبلغ مالي قدره 35 مليون درهم.

وزارة الداخلية:

تلتزم الوزارة بالتنسيق مع وزارة المالية وباقي المتدخلين المهنيين من أجل تحويل المبلغ موضوع الاتفاقية لفائدة ميزانية جماعة مراكش.

ولاية جهة مراكش-أسفي:

تلتزم مصالح ولاية جهة مراكش-أسفي بما يلي:

- مهام التنسيق والمواكبة
- ترأس لجنة التتبع.

المادة الثالثة: لجنة التتبع

تحدث لجنة للتتبع يرأسها السيد والي جهة مراكش-أسفي أو من ينوب عنه وتضم ممثلي الأطراف التالية:

- ولاية جهة مراكش-أسفي
- المديرية الجهوية للأملاك الدولة
- المركز الجهوي للاستثمار بمراكش
- الوكالة الحضرية لمراكش
- جماعة مراكش

وبعهد إلى هذه اللجنة السهر على احترام وتنفيذ التزامات الأطراف في إطار هذه الاتفاقية.

وتجتمع بدعوة من رئيسها مرة في السنة وكلما دعت الضرورة إلى ذلك. كما يمكن لهذا الأخير أن يستدعي لأشغالها كل من

يرى فيه فائدة لحضورها.

المادة الرابعة: سريان مفعول الاتفاقية والجزاءات

يبتدىء مفعول هذه الاتفاقية بمجرد التوقيع عليها من قبل جميع الأطراف.

المادة الخامسة: تعديل الاتفاقية

كل تعديل للاتفاقية يعرض على لجنة التتبع قبل إخضاعه للمصادقة طبقا للمساطر القانونية الجاري بها العمل.

المادة السادسة: حل النزاعات

تعرض جميع النزاعات المحتملة أثناء تنفيذ بنود هذه الاتفاقية على وزارتي الداخلية والاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة للبحث فيها.

مراكش في :

كاتب المجلس
محمد ايت احسيسن



النائب الاول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش
محمد الادريسي

